

## أضواء البيان

@ 114 وهو اختيار ابن جرير ، وروي عن الكلبي ، ومحمد بن كعب القرظي ، وغير واحد ، قاله ابن كثير ويؤيده حديث علي رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم ، بعثه حين أنزلت ( براءة ) بأربع : ألا يطوف بالبيت عريان . ولا يقرب المسجد الحرام مشرك بعد عامهم هذا . ومن كان بينه وبين رسول الله صلى الله عليه وسلم عهد فهو إلى مدته . . ولا يدخل الجنة إلا نفس مؤمنة . .

قوله تعالى : { فَاسِيحُوا فِي الْأَرْضِ رِضًا أَنْ نَبْعَثَ أَسْهَرًا } . . . قال بعض العلماء : كان ابتداء التأجيل بالأشهر الأربعة المذكورة من شوال . وآخره سلخ المحرم ، وبه قال الزهري رحمه الله تعالى ولكن القرآن ، يدل على أن ابتداءها من يوم النحر على الأصح من أنه يوم الحج الأكبر ، أو يوم عرفة على القول بأنه هو يوم الحج الأكبر ، وذلك في قوله تعالى : { وَأَذَانٌ مِّنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ إِلَى الَّذِينَ يَوْمَ الْحَجِّ الْأَكْبَرِ } . وهو صريح في أن ابتداء الإعلام المذكور من يوم الحج الأكبر ، وهو يوم النحر ، ولا يخفى انتهاءها في العشر من ربيع الثاني . .

قال ابن كثير : في تفسير هذه الآية وقال الزهري : كان ابتداء التأجيل من شوال ، وآخره سلخ المحرم ، وهذا القول غريب ، وكيف يحاسبون بمدة لم يبلغهم حكمها ، وإنما ظهر لهم أمرها يوم النحر ، حين نادى أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم بذلك ، ولهذا قال تعالى : { وَأَذَانٌ مِّنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ إِلَى الَّذِينَ يَوْمَ الْحَجِّ الْأَكْبَرِ } . . .

قوله تعالى : { إِلَّا الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ } . . . ينقضوكم شيئا وللم يظاها رُوا ءَلا يَكُومُ أَحَدًا فَأَتِمُّوا إِلَيْهِمْ ءَهِدَهُمْ ءَإِلَىٰ مَدَنَتِهِمْ . . .

يفهم من مفهوم مخالفة هذه الآية : أن المشركين إذا نقضوا العهد جاز قتالهم ، ونظير ذلك أيضا ، قوله تعالى : { وَمَا اسْتَقَامُوا لَكُمْ فَاسْتَقِيمُوا لَهُمْ } وهذا المفهوم في الآيتين صرح به جل وعلا في قوله : { وَإِنْ نَكَثُوا أَيْمَانَهُمْ مِّن بَعْدِ عَهْدِهِمْ وَطَعَنُوا فِي دِينِكُمْ فَقَاتِلُوا أَتِمِّمُوا الْكُفْرَ إِنَّهُمْ لَا أَيْمَانَ لَهُمْ لَعَلَّكُمْ يَنْتَهُونَ } \* \* \* ! 77 ! قوله تعالى : { فَإِذَا انسَلَخَ الْأَشْهُرُ الْحُرُمُ } . . .

اختلف العلماء في المراد بالأشهر الحرم في هذه الآية .

